

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الوعيد

عَلَى أَهْلِ الْغُلُوِّ وَالتَّشْدِيدِ

تأليف

عبد الكريم بن صالح الحميد

الطبعة الأولى

١٤١١ هـ



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه قاعدة مهمّة في معنى الغلو، وإن كان معروفاً بين الناس أنّه مجاوزة الحدّ، لكن الذي نريد معرفته هنا، هو هذه المجاوزة التي من فعلها صحّ أن نسميه غالاً في الدين.. ما هي..؟ هل هي على ما يقتضيه العقل ويطرّد في العرف؟ فهذا لا ينضبط لاختلاف عقول الناس، وتباين أهوائهم وإرادتهم. أو هي على ما تقتضيه الأزمنة وتغيّراتها وأحداثها. وهذا كالأول لا فرق لأن الذين يقيسون أمور أزمانهم وأحداثها هم الناس، والناس كما قلنا عقولهم مختلفة، وأهوائهم متباينة، فالاضطراب حاصل في كل قضية. فالذي يراه هذا غلوّاً، يراه الآخر وسطاً. وقد يراه الثالث تفريطاً وهكذا..

وقد ضلّت طوائف من بني آدم لا يحصيهم إلا الله، بسبب تحكيم عقولهم في أمور الشرع، وعظم اختلافهم واضطرابهم، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾. فأهل الرحمة متفقون وليسوا مختلفين، وهم أهل الحق، الذين لا يلبسونه بالباطل.

فلننظر فيما اتفقوا عليه، فلا بد أن يكون عندهم الجواب الصحيح لسؤالنا، وهم المتادّبون بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا يَدَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى هذه الآية: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة. انتهى.

فهؤلاء إنّما حصل لهم الاتفاق والتّوفيق للصّواب فيما اختلف الناس فيه، لتسليم قيادهم لنبیهم ﷺ، ورجوعهم إلى سنّته في جميع أمورهم.

فقد بانّت لنا الآن معالم الطريق المأمون، والسييل المستقيم، فلنبداً البحث في مسألة الغلو والتّشديد وحدود ذلك على بصيرة من أمرنا فنذكر مسائل تبين المراد.

الرسالة الأولى؛ الغلو:

قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتُهُ آفَاقًا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في معنى هذه الآية: " الغلو هو الإفراط في التعظيم بالقول والاعتقاد. أي: لا ترفعوا المخلوق عن منزلته التي أنزله الله فتتزلوه المتزلة التي لا تنبغي إلا لله.

والخطاب وإن كان لأهل الكتاب، فإنه عامٌ يتناول جميع الأمة، تحذيراً لهم أن يفعلوا بنبيهم ﷺ فعل النَّصَارَى في عيسى، واليهود في العزيز.. " إلى آخر كلامه.

قد اتضح لنا الآن مجاوزة الحد في هذه المسألة، وأنه إخراج المخلوق عن طَوْرِ المماثلة، وإنزاله المتزلة التي لا تنبغي إلا لله عزَّ وجلَّ، وذلك بالغلو فيه والإفراط في تعظيمه قولاً واعتقاداً. وقد قال بعض أهل الإنجيل في بعض نصائحه عما يوقع في المحرمات وكبائر الذنوب؛ " أن المبالغة في تعظيم العباد وتزليلهم فوق منازلهم يوقع في الشرك بالله وعبادة سواه ". انتهى.

الرسالة الثانية؛ التهديد:

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله بعد ذكره قول النبي ﷺ: " لا تطروني كما أطرت النَّصَارَى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله " وغيره من الأحاديث بهذا المعنى.

قال: " ونهى عن التمداح وشَدَّد القول فيه كقوله لمن مدح إنساناً: " ويلك قطعت عنق صاحبك " الحديث^(١). أخرجه أبو داود عن عبد الرحمن بن بكرة عن أبيه أن رجلاً أثنى على رجل عند النبي ﷺ فقال: " قطعت عنق صاحبك " ثلاثاً. وقال: " إذا لقيتم المدَّاحين فاحثوا في وجوههم التراب " أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه عن المقداد بن الأسود.

^١ صحيح. أخرجه أحمد ثنا محمد بن الصباح ثنا إسماعيل بن زكريا عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري بلفظ: " لقد قطعتم عنق الرجل " أو أهلكتهم، وهو عند البخاري ومسلم وأبي داود كذلك.

وفي هذا الحديث نهي عن أن يقولوا أنت سيدنا وقال: "السيد الله تبارك وتعالى" (٢).

ونهاهم عن أن يقولوا: "وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طَوْلاً" وقال: "لا يستجربنكم الشيطان". وكذلك قوله في حديث أنس أن ناساً قالوا: يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا.. إلى آخره.. كَرِهَ ﷺ أن يواجهوه بالمدح فيفضي بهم إلى الغلو.

وأخبر ﷺ أن مواجهة المادح للممدوح بمدحه ولو بما هو فيه من عمل الشيطان. لما تفضي محبة المدح إليه من: تعاضم الممدوح في نفسه، وذلك ينافي كمال التوحيد.

فإن العبادة لا تقوم إلا بقطب رحاها الذي لا تدور إلاً عليه، وذلك غاية الذل في غاية المحبة، وكمال الذل يقتضي الخضوع والخشية والاستكانة لله تعالى، وألاً يرى نفسه إلا في مقام الذم لها والمعاتبة لها في حق ربّه.

وكذلك الحب لا تحصل غايته إلا إذا كان يحب ما يحبه الله، ويكره ما يكرهه الله من الأقوال والأعمال والإرادات. ومحبة المدح من العبد لنفسه تخالف ما يحبه الله منه، والمادح يغره من نفسه فيكون آثماً. فمقام العبودية يقتضي كراهة المدح رأساً والنهي عنه صيانة لهذا المقام.

فمتى أحلص العبد الذل لله، والمحبة له حصلت أعماله وصحّت. ومتى أدخل عليها ما يشوبها من هذه الشوائب دخل على مقام العبودية بالتقص أو الفساد. وإذا أذاه المدح إلى التعاضم في نفسه والإعجاب بها؛ وقع في أمر عظيم ينافي العبودية الخاصة، كما في الحديث: "الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني شيئاً منها عذبتة". وفي الحديث: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر".

وهذه الآفات قد تكون محبة المدح سبباً لها، وسلماً إليها، والعجب يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب". انتهى.

^٢ قوله: "السيد الله تبارك وتعالى" في باب النهي أن يقولوا سيدنا ونهاهم أن يقولوا: أفضلنا فضلاً وأعظمنا طَوْلاً. وقال: "لا يستجربنكم الشيطان" وفي رواية أوردها صاحب جامع الأصول "قولوا بمثل قولكم" صحيح أخرجه أبو داود رقم (٤٨٠٦) والإمام أحمد في سننه (٣ / ١٥٣) وابن الأثير في كتاب جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ج ١١ ص ٥٠ وإسناده قوي قال المحقق: إسناده صحيح.

فمجازرة الحدّ هنا هو: الزيادة في مدح.

ذكر ابن القيم رحمه الله أن ابن تيمية رحمه الله إذا أثني عليه في وجهه يقول: والله إني إلى الآن أجدد إسلامي كل وقت وما أسلمت بعد إسلاماً جيداً.

المسألة الثالثة: المبالغة في التعبد بالزيادة على المشروع:

روى الإمام أحمد رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ غداة جمع: "هَلُمَّ الْقَطَّ لِي" فلقطت له حصيات هنَّ حصى الخذف فلما وضعهنَّ في يده قال: "نعم بأمثال هؤلاء فارموا وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين" (٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "هذا عامٌّ في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، وسبب هذا اللفظ العام رمي الجمار، وهو داخل فيه مثل الرمي بالحجارة الكبار بناءً على أنه أبلغ من الصغار، ثم علَّله بما يقتضي لمجانبة هدي من كان قبلنا، إبعاداً عن الوقوع فيما هلكوا به، فإن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليهم من الهلاك". انتهى.

كذلك في هذه المسألة التي هي رمي الجمار تبين لنا مجازة الحد فيها، وأنه الرمي بالحجارة الكبار مبالغة في التعبد، أما كلام شيخ الإسلام رحمه الله أن هذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، فهو أيضاً على هذا التبويب الذي قررناه، لأن الشيخ رحمه الله يقصد وزن الاعتقاد والعمل بالكتاب والسنة، فما تجاوز حدود الكتاب والسنة في الزيادة فهو الغلو المذموم، وهذا هو الذي نقرره في هذا الكلام كله.

المسألة الرابعة: تحريم الحلال:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ.

٣ أخرجه أحمد. ثنا هشيم عن عون عن زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس وهشيم ثقة ولكنه عنعه وقد اشتهر بالدليس والإرسال. وللحديث شاهد في الصحيح.

وفي " الصحيحين " عن عائشة رضي الله عنها أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السرِّ فقال بعضهم: لا آكل اللحم. وقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: " ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم وأكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنّتي فليس منّي ".

فالمجاورة للحد هنا تحريم الحلال. وغير ذلك مما هو من هذا القبيل. وليس مرادنا تعداد هذه المسائل وحصرها، وإنّما المراد معرفة مجاوزة الحد فيها، فهي كالأمثلة، وأننا لم نعرف ذلك إلا بالرجوع إلى الأصل الذي أصلناه قبل. ولنحكم على غيرها كحكمنا فيها وذلك بالرجوع إلى الأصل وهو الكتاب والسنة.

نستنتج مما تقدم أن لفظ الغلو والتشديد ليس على إطلاقه، ولا على ما تهاواه النفوس، ولا على ما تقتضيه العقول والأزمان، وإنّما هو مقيد بالكتاب والسنة كغيره من الأمور.

فإذا قال قائل لمسألة من المسائل: هذا غلو في الدين. يقال له: ما مرادك بالغلو؟ فإنه سيقول: مجاوزة الحد والزيادة والتشدد. فيقال له: هل تعني بمجاوزة الحد مجاوزته من عرف أهل الزمان وعاداتهم وأهوائهم، أو مجاوزته عما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه؟ فإن قال: مجاوزته عما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه. يقال له: هذا دليل هذه المسألة، فكيف تقول إن ذلك غلوّاً ومجاوزة للحد وتشديد، فأنت مفتر وكاذب. وسنذكر إن شاء الله أمثلة لذلك فيما بعد.

وإن قال: مجاوزة للحد وزيادة عن ما عليه أهل الزمان. يقال له: لم تُؤمر بأن ندور مع الأزمنة وأهلها حيث داروا، وإنّما أمرنا بالتمسك بهدي النبي ﷺ وصحابته، وأن ندور مع ذلك في كل زمان، ثم تذكر له الأحاديث الآمرة بالتمسك بهدي الرسول ﷺ المحذرة عن هدي غيره وسنته، وهي كثيرة معروفة.

كذلك إذا قال عن شخص أو طائفة: هذا غال في الدين مشدد، أو هؤلاء غلاة ومشددون يُمتحن بما تقدم بأن يقال له: ما الذي نقمته منهم وعبتهم به. فإذا قال: كذا يجاب بما تقدم.

بعد هذا نقول: إنه لا يشك عاقل أن آفة الدين اليوم ومصيبته إنّما جاءت من قبل التفريط فيه والإعراض عنه، لا من قبل الإفراط فيه والتشدد، لكن لما لم يكن مع المبطلين

حجّة لما وقعوا فيه من المعاصي الموافقة لأهوائهم، صالوا بهذه الألفاظ المجملة وجالوا، ليغرقوا بذلك أمثالهم من الغواة، وليصدوا عن سبيل الله بهذا التشنيع والتنفير. هذا هو السرّ.

وقد قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن: الدعاوي والقول بلا حجّة أوسع من المشرق إلى المغرب، يمكن كل مبطل أن يقول في خصمه ما شاء، إن لم يمنعه مانع أو يزعجه وازع، من سنّة أو قرآن أو رهبة وسلطان، وإذا خلا الرجل من ذلك وخلع ربة الحياء والدين، فليصنع ما شاء، كما في الحديث: "إذا لم تستح فاصنع ما شئت" (٤). انتهى.

وليس لنا أن ننفي وجود الغلو عن من ينتسبون للدين بالكلية، فينبغي أن نقول الذي لنا والذي علينا، لكن هذا قليل وقليل جداً، لا نسبة له مع التفريط والانحلال الذي في خصومهم. كذلك ليس هذا مراد الخصوم بقولهم غلو ولا ينكرون هذا ولا أعظم منه، فهم يفعلون مع من يعظموهم شيئاً عظيماً، ويقولون أقوالهم بلا حجّة، ويوادون أعداء الله وغير ذلك مما نعلمه، وإنما مرادهم بكلمة غلو وتشديد ونحو ذلك: ما خالف باطلهم في هذا الزمان، الذي فرحوا به ورضوا به، ليس مقصودهم وهمتهم إنكار ما خالف الشرع الذي هو المنكر على الحقيقة، فيذكرون ألفاظاً مجملة لا تدل على ما يريدون.

كذلك يقال: عامّة المنتسبين للدين اليوم مضيعين قد ألهتهم دنياهم وشغلّتهم عن ما خلّقوا له مع ما في ذلك من التشبه بالكفار وغيره فأين التشديد المزعوم الذي رُموا به؟

٤ أخرجه أحمد (٤ / ١٢٢) من طريق منصور عن ربعي بن خراش عن أبي مسعود عن النبي ﷺ بلفظ: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فافعل ما شئت" أخرجه البخاري (٤ / ١٤١) رقم (٣٢٩٦) بلفظ فاصنع.

فصل

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ الآية.

﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ يعني عُدُولاً كما فسرهما النبي ﷺ بذلك. والمطلوب هنا أن يُبين أن كثيراً من الناس إذا رأى أو سمع شيئاً من الدين مخالفاً لعاداته وهواه، ولو كان حقاً أنكره بقوله: الدين وسط. أو قال: خير الأمور أوساطها. فالجاهل إذا سعه ظنّ هذا منكر بحجة أن الدين وسط، فيرمي المتدين بكل بلية لأنه تارك للوسط زائد عليه بزعمه.

والكلام في هذا كسابقه، وهو أن هؤلاء يقولون ألفاظاً مجملة لا تدلّ على مقصودهم الذي هو الطعن على المتدين والتشنيع عليه.

فيقال: نعم الدين وسط، وخير الأمور أوساطها، لا ننازع في ذلك فنحن نقوله ونأمر به، ونعوذ بالله أن نجادل عمن غلا في الدين وتعدى الوسط، لكن الشأن في هذا الوسط ما هو. هل هو ما يقتضيه العقل أو ما عليه أهل الزمان؟ فنعود للأصل الذي وزنا به سابقاً فنقول:

الدين الوسط، وخير الأمور هو ما كان عليه النبي ﷺ وصحابته، وهو فعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه. هذا هو الوسط وهو الذي أمرنا به.

أما إذا زعمت الوسط ما تهواه نفسك، وما تعودته أنت وأهل وقتك، فأنت مشرّع في الدين ما لم يأذن به الله، كذلك فأنت قاذح بما عليه النبي ﷺ وأصحابه ومن تبعهم بإحسان، حيث لم يكن دينهم وسطاً، وإنما جئت أنت تبين للناس الوسط.

ولما قيل لواحد من هؤلاء المفرطين، وكان يقص لحيته ويدع منها شيئاً قليلاً: هذا لا يحل لك. قال: خير الأمور أوساطها. فانظر كيف يحتج فقد أتى بكلام حق، لكن مراده باطل. فهو رأى حلق لحيته ومُعْفِيها؛ فأخذ طريقاً متوسطاً بينهما، يعني متوسطاً بين توفير شعر اللحية كله وإزالتها كله، وقال له شيطانه: هذا خير الأمور، وهو الوسط.

فهذا وَزَنَ أمورَ الشَّرْعِ بعقله القاصر، وفهمه الخاسر، ولو أَقَرَّ بمعصيته ولم يستدل بهذا الكلام لكان خيراً له، لأن معناه أن النَّبِيَّ ﷺ ومن أطاعه في توفير لحيته ليسوا على خير الأمور الذي هو أوساطها. ولو كان ميزان الشَّرْعِ هكذا بعقول الناس لضاع الدين.

فيقال لهذا الأحمق: إن إنساناً رأى من لا يصوم رمضان كله، ورأى من يصومه كله، فصام هو نصفه فقط وقال: خير الأمور أوساطها ما تقول؟ سيقول: لا يجوز هذا. فيقال له: ولم؟ فسيقول: لأن الرسول أمر بصيام شهر رمضان كله. فيقال له: وكذلك اللحية أمر الرسول ﷺ بإعفائها كلها، وليس خير الأمور وأوساطها ما تخيلته بل خير الأمور وأوساطها هو إعفاؤك لحيتك كلها كما كان النبي ﷺ يفعل وبه يأمر. كذلك خير الأمور أوساطها قيام شهر رمضان كله.

ذلك لأن ما كان عليه النبي ﷺ وما أَمَرَ به هو خير الأمور، وأوساطها، فما زاد عن ذلك فهو غلو، وما نقص عنه فهو تفريط. هذا هو الميزان الضابط لهذه الأمور وغيرها، ليس عقلك وهواك.

فقد تبين أن لفظ الغلو والتشديد، كذلك الوسط ونحو ذلك، مما يقوله المبطلون، ويقصدون به دفع الحق وردّه، والتلبس على الجهلة، له قيود وموازين خلاف ما يهون.

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله: ولكن كثير من النَّاسِ يزعم أن لظاهر الآية معنى إما معنى يعتقده، وإما معنى باطلاً فيحتاج إلى تأويله، ويكون ما قاله باطلاً لا تدل الآية على معتقده، ولا على المعنى الباطل، وهذا كثير جداً. انتهى.

كذلك هؤلاء يبحثون عن آية أو حديث يردون بذلك الحق ويصدون به عن الخلق ويوهمون أن ذلك يدل على مرادهم وليس كذلك.

وقل للعيون العمى للشمس أعينٌ سواك نراها في مغيب ومطلع
وسامح نفوساً أطفأ الله نورها بأهوائها لا تستفيق ولا تعي

فالواجب رَدُّ ما يتكلم الناس فيه إلى الكتاب والسُّنة، لأن هذا هو الأصل، وهو الميزان لمعرفة الحق والباطل.

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله: "فالواجب أن يُجعل ما أنزله الله من الكتاب والحكمة أصلاً في جميع هذه الأمور، ثم يُردّ ما تكلم فيه الناس إلى ذلك، ويُبين ما في

الألفاظ المحملة من المعاني الموافقة للكتاب والسنة فتقبل، وما فيها من المعاني المخالفة للكتاب والسنة فترد". انتهى.

وهكذا والله الحمد فعلنا على مقتضى كلام الشيخ هذا أما الظنّ واتباع الهوى فإنه لا يغني من الحق شيئاً.

ومن ذلك أيضاً احتجاج أهل الباطل بأن الدين يُسر وليس مرادهم ما أراد الله ورسوله بذلك، إنما يحتجون بهذا على ما يرتكبون من المحرمات ويتركونه من الواجبات فإذا أنكر عليهم مُنكر قالوا: الدين يُسر.

فيقال لهم: صحيح الدين يسر، فقد أباح الله لك أكل الميتة إن خفت على نفسك الهلاك. كذلك إذا لم تجد الماء للطهارة فقد أباح الله لك التيمم. وإذا لم تستطع أن تصلي قائماً فعلى حسب استطاعتك تصلي. بل أعظم من هذا كله، فقد أباح الله لك أن تقول كلمة الكفر بشرط اطمئنان قلبك بالإيمان إذا خفت على نفسك الهلاك. فالحمد لله على تيسيره، فهذا من اليسر، كذلك التوبة من الشرك فما دونه. وبالجملة فالدين كله يُسر حتى الذي جعلته أنت عسر وهو يسر، ولكنك لم تعرفه على حقيقته، كما سيتضح ذلك إن شاء الله.

ثم يقال: ما تريد بالدين الذي هو يسر؟ هل هو الذي جاء به النبي ﷺ من عند الله، أو دين الناس على حسب أهوائهم وأزماهم؟

فإن قال: أقصد الدين الذي جاء به النبي ﷺ من عند الله.

فيقال له: أتريد باليسر أنه يجاري الناس ورغباتهم وانحرافاتهم بحيث إذا اعترض طريقهم أمر منكر في الدين قالوا: الدين يسر، وفعلوا ما شاءوا؟ فهذا خلاف الدين الذي جاء به النبي ﷺ من التغيير والتبديل والزيادة والنقص عما كان عليه. وأدلة ذلك أكثر من أن تحصر، وهي معروفة مشهورة.

وإن قال: أقصد الدين الذي عليه الناس، يُبين له كما تقدم أن ليس لنا أن نغير في الدين لأجل أهواء الناس، وليس الدين الحق إذا أطلق هو ما عليه الناس في كل زمان، بل هو ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

والعجيب أن مُدعي العسر والشدة للأمر الذي يخالف هواه من الدين، هو الذي وقع في العسر والتشديد من حيث لا يشعر، وهذا من آيات الله الدالة على رحمته بعباده

وإحسانه إليهم، وعلى الثواب والعقاب. فقد ذكر أهل العلم أن الذنوب والمعاصي يجد لها الإنسان لذة، وهذا محسوس، ويصفون ذلك بلذة حَكَّ الجرب ونحوه، وأكل الطعام الشهي المسموم.

فتأمل عاقبة ذلك فحكَّ الجرب ونحوه فيه لذة، ولولا إحساس المصاب به بلذته لما فعَّله، غير أن الألم يتضاعف ويزيد، وإن سكن في تلك الساعة. أما الطعام المسموم فعاقبة أكله ظاهرة مع أنه شهى لذيد.

قد يقول الإنسان: أنا لا أجد هذه الآثار المترتبة على الذنوب.

فيقال له: هذه الآثار السيئة المؤلمة موجودة، ولكن انغمارك في لذاتك وشهواتك يؤاريها عنك، وإلا فهي موجودة وتعمل عملها، وإن شئت أن تعرف بعض ذلك فانظر عندما تفقد ما تعلقه قلبك من هواك مما هو غير مرضي لربك، فستعرف ما كنت فيه، أما إذا تركته من خوف الله؛ فالله أكرم أن يعذب قلبك به، بل يُبدلك بذلك سروراً وفرحاً؛ فيعوضك بخير مما تركته من أجله.

وأعظم ما تظهر هذه الآلام عند مفارقة الحياة، وما بعد ذلك حينما يفارق الإنسان شهواته وملذذاته، ويستقبل عقوبات ذلك وتبعاته.

فقد تبين أن الذي يَفِرُّ مما زعم أنه عسر وشدة قد وقع فيما لا يخطر على باله من الشدة والعسر كل بحسبه.

وإنما يتصح ذلك بمعرفة الأمر والنهي الشرعي، هل هو مجرد تكليف، أم أنه رحمة وإحسان، وموافقته لروح الإنسان وقلبه أعظم من موافقة الأغذية الطيبة لبدنه؟

فمن أراد معرفة هذا فليُنظر في الجزء الثاني من "مفتاح دار السعادة"، و "مدارج السالكين"، ومواضع كثيرة من كتب ابن القيم رحمه الله، يبين فيها هذا الأصل العظيم، وهو أن سعادة الإنسان في الدنيا وسروره وانسراح صدره هو بالتزام ما أمر الله به، واجتناب ما نهى عنه قبل الآخرة، كما قال في معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ أنه في الدنيا إنما حصل لهم لموافقة طاعة ربهم ورسوله لقلوبهم، خلافاً ما يظن المنحرفون أنه عسر وتشديد.

ووصف ابن القيم رحمه الله محبة العبد لربه: أنّها للقلب مثل النور الباصر للعين، فالعين إذا فقدت هذه النور تألّمت، وهذا تمثيل وإلا فالأمر أجلّ من ذلك وأعظم، لأن القلب إنّما خلق لهذه المحبة، فإذا فقدها فهو معذب.

إذا فهمنا هذا كما ينبغي؛ اتضح لنا فهم العسر واليسر في الدين، وأنه كما في المثل: على نفسها تجني براقش، كذلك يتضح لنا فهم اليسر.

وسنذكر أمثلة لما يزعم متبع هواه أن إنكار ذلك غلوّ وتشديد.

فصل المثال الأول .. الصور

بدأ هذا الوباء ينتشر شيئاً فشيئاً كغيره من الباطل، ولو سُمِّيَ عصرنا هذا عصر الصور لكان هذا صحيحاً مطابقاً.

وكانوا يجادلون جدالاً حاداً في أن الصور المحرمة هي التماثيل التي لها ظل، وإذ نَزَلَ أحدهم قال: الصورة المحرمة إذا كانت كاملة، أما الرأس والصدر فليس ذلك حرام. هذا في بداية الأمر وأوله، فلما رأوا أن الأدلة لا تسعفهم في ذلك، بل تفضحهم وتكشفهم، لجأوا إلى حيل اليهود بأن قالوا: الصورة ضرورة فتحل لنا ولو كانت حرام.

وقد قال ﷺ: " لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود وتستحلّوا محارم الله بأدنى الحيل " (٥).

وتركوا الحجج القديمة، حيث بان لهم زيفها. أما هذه الحجة الداحضة، فلا يحوجك إلى سماعها من أحد من أهل الوقت، إلا مجرد أن تذكر له أن الصور محرمة، فقد جعلها على طرف لسانه يقول ذلك وهو جازم، لكنه جزم هوى لا جزم علم. وفرق بين هذا وهذا.

وهي من جنس ما تقدم من الكلام المجمل، الذي إذا أزيل عنه اللبس تبين حقه من باطله. فترنه بمثل ذلك فنقول: ما تريد بقولك ضرورة؟ هل هو ما اتفق عليه أهل الزمان وسموه باسم ما أنزل الله به من سلطان، أم تريد الضرورة الشرعية، التي تحل مع وجودها المحرمات؟

فإذا قال: أريد ما اتفق عليه أهل الزمان؛ يجاب بما مضى. وإن قال: أقصد الضرورة الشرعية. قيل له: أولاً: ينبغي أن تعرف الضرورة الشرعية، لتفرق بينها وبين ما يسمى في هذا الوقت ضرورة، لتعرف فساد هذا القياس، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ

^٥ ضعيف سنده. أخرجه ابن بطه في جزء الخلع وإبطال الحيل ص ١٤٤ من طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن مسلم ثنا الحسن بن محمد الصباح الزعفراني ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمر وعن أبي سلمة به. وأبو الحسن أحمد بن محمد بن مسلم حالة مجهولة، لا يُعرف. وأورده ابن تيمية في الفتاوى (٢٩ / ٢٩) وابن كثير في تفسيره وقالوا: إسناده حسن.

وَالدَّمَ وَلَحْمُ الْخَنَزِيرِ ﴿١٦﴾ الآية، ثم قال: ﴿فَمَنْ اصْطَرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قال ابن جرير رحمه الله: " يعني تعالى ذكره بقوله ﴿فَمَنْ اصْطَرَّ﴾: فمن أصابه ضررٌ. ﴿فِي مَحْمَصَةٍ﴾: يعني مجاعة. وقوله تعالى: ﴿غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ﴾ قال ابن عباس: غير متعمد لإثم ".

وقال مجاهد بعد كلام له: " رَخَّصَ للمضطر إذا كان غير متعمد لإثم أن يأكله من جهد، فمن بغى أو عدا أو خرج في معصية الله فإنه محرم عليه أن يأكله ".

إذا تبين لك هذا فاعلم أن الضرورة المبيحة للمحرم هي ما كان مثله قياساً صحيحاً، فهل تجد مثل ذلك أو أنك تتبع هواك؟ ولقد أفسدت دين الناس وديناهم هذه القياسات الفاسدة.

وقد قال الإمام أحمد رحمه الله: أكثر ما يخطيء الناس من جهة التأويل والقياس.

كذلك هذا الذي يزعمون أنه ضرورة للصورة، ليس لهم أن يفعلوه، ولو لم يصوروا من أجله، ولكن هذا عقوبة التهاون بأمر الله، والتحايل عليه، والذنب يكون عقوبة لذنب قبله.

فصل الثاني .. التشبه بالكفار

إذا قلت عن حوادث هذا الزمان: هذا تشبه بالكفار، وقد نهي النبي ﷺ عن ذلك فقال: "من تشبه بقوم فهو منهم".

وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول: وهذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر التشبه بهم كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ﴾ **مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ**.

وقال أيضاً: يجب على كل مسلم أن لا يتشبه بأهل الكتاب والمشركين والملحدين، والتشبه الظاهر يدعو إلى المودة في الباطن، وغير ذلك من النهي والتحذير عن التشبه بالكفار. وقد تكلمنا في هذا في "إنارة الدرب لما في تفسير قطب من آثار الغرب". إذا قلت هذا الكلام وما شابهه قالوا: هذا غلو وتشديد والدين يسر.

وعلى كل حال فالحقائق لا تتغير، وليس إجماع الخلق على أمر من الأمور دليل لمن لا دليل له ولا حجة لمن لا حجة له، إنما الحجة بالآثار فهذا التشبه الذي تلاشى معه التميز الظاهر عن الكفار هو في نفسه التشبه المذموم المنهي عنه شاء الناس أم أبوا، رضوا أم سخطوا.

فصل

الثالث .. البغض في الله والهجر الديني

لما ثقل على الناس الهجر الديني، والتغليظ على العصاة لأن الجميع وقع في المخالفات، فمقل ومستكثر لجأوا إلى حيل يخالطونها على هذا الأمر العظيم؛ ليضعفوه ويوهنوا جانبه، بل وليبطلوه بالكلية. فأحياناً ينسبون الغلظة على العصاة للغلو والتشديد، وأحياناً لطبيعة الشخص ومزاجه وجهله. كذلك يستدلون بأدلة ليس لهم فيها حجة، ولا تدل على مقصودهم، ولا تخدم أغراضهم مثل قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، أو قصة الصحابي الذي تكلم في الصلاة، أو اليهودي الذي زاره النبي ﷺ، وأمثال ذلك يستدلون بها على إبطال الغضب لله، والتغليظ على العصاة المخالفين لأمر الله.

ويتناسون ويتجاهلون غضب النبي ﷺ إذا انتهكت محارم الله، وأنه لا يقوم لغضبه شيء، وهجره لبعض أصحابه مثل الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، وهجرة زوجاته، وتلون وجهه وغضبه لما رأى الستر الذي فيه الصور، وغير ذلك مما هو مثله لا يذكرونه ولا يعتبرون به لأنه يخالف الهوى.

وحتى هذا الذي يحتجّون به على عدم التغليظ على العصاة وعدم الهجر، لا يدل على مرادهم، فالأعرابي لا يعرف المسجد ولا الصلاة حتى ينتهر ويغلظ عليه. كذلك قد يتضرر بانتهازه ويلوث مساحة أكبر من المسجد، فحسُنَ هنا الرفق به، ولتأليفه على الإسلام، لأن الإسلام في أوله، لكن لو فعل هذا الفعل أحد اليوم هل يعامل بمثل هذا الذي عامله به النبي ﷺ؟ هذا قياس فاسد لأنه لا يخفى على أحد ما للمسجد من الحرمه والتطهير والتزيه عما هو دون ذلك، وأن مثل هذا الفعل عظيم بخلاف حال ذلك الأعرابي للأسباب التي ذكرنا، لكن يُترك هذا حتى يفرغ لئلا يلوث مكاناً أكبر من المسجد، ثم يردع ويغلظ عليه ويعزر. وهل يفعل هذا اليوم إلا مجرم أو مجنون، وهل هذا إلا تسهيل لانتهاك محارم الله، وفتح أبواب الاستهانة بها بحجة أن أعرابياً بال في مسجد رسول الله ولم يغلظ عليه.

أما قال ﷺ: " كلاً والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن الله بقلوب بعضهم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم " يعني بني إسرائيل.

أما أخبر ﷺ أن الله عز وجل أوحى إلى جبريل عليه السلام أن أقلب مدينة كذا وكذا بأهلها فقال: يا رب إن فيها عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين قال: فقال: اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعر في ساعة قط^(٦).

كذلك أما أوحى الله إلى يوشع بن نون أي مهلك من قومك سبعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم. قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ قال: إنهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلونهم ويشاربونهم.

فالمطلوب أن نفرّق بين أول الإسلام وخفاء أحكامه على كثير من الناس، كذلك تأليفهم على الإسلام وبين اليوم، ولأن من لا يدري ليس كمن يدري.

يوضح ذلك أن النبي ﷺ عزل إماماً لأجل بصاقه في القبلة وقال لأهل المسجد: لا تصلوا خلفه فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أنت نهيتهم أن يصلوا خلفي قال: " نعم إنك قد آذيت الله ورسوله " رواه أبو داود^(٧).

فانظر كيف غلظ عليه النبي ﷺ بأنواع من التغليظ شديد، فإنه عزله عن الإمامة، ونهى أهل المسجد أن يصلوا خلفه، وأعظم من ذلك قوله ﷺ: " إنك قد آذيت الله ورسوله " هذا كله لأجل بصاق في القبلة، لكن أهل وقتنا لا يريدون مثل هذا لأنه لا يناسبهم، ونحن ليس لنا أن نغير الدين على مقتضى الأهواء والآراء والأزمان. كذلك نعوذ بالله أن ندعوا إلى الشدة، ونلتمس الأدلة التي تدل على ذلك، نشدُّ بها ما نقول؛ فنكون نحن ومن يستدلون على التساهل كطرفي نقيض، بل مرادنا الحق وأن نبين فساد دعاويهم الباطلة، والأدلة التي يوهمون أنها تساعدهم.

فللغلظة مقام لا يصلح فيه اللين، كذلك اللين له مقام لا تصلح فيه الغلظة، ومن دعا إلى أحدهما وترك الآخر فهو مبطل.

^٦ إسناده ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط من رواية عبيد الله بن إسحق العطار عن عمارة بن يوسف وكلاً من عبيد الله وعمار ضعيفان وقد نص على ذلك الهيثمي في الجمع. وقصة يوشع بن نون فقد أوردتها البزار في مسنده مستشهداً بها في قتل بني إسرائيل نيف وأربعين نبياً في ساعة واحدة وفي إسناده مجهولان. وقد ادعى البعض بطلانها، فالحقصة غير صحيحة بأي حال.

^٧ أخرجه أبو داود من طريق أحمد بن صالح وفيه كلام ولكن أتى شاهد له في صحيح ابن حبان. وسنده لا بأس به.

وقد كان النَّبِيُّ ﷺ مرّةً على ظهر دابته، وأمر من معه أن يصلوا على ظهور دوابهم فوثب رجل عن ظهر دابته فصلى على الأرض فقال النبي ﷺ: " مخالف خالف الله به " فلم يمت حتى ارتد عن الإسلام. فتأمل هذا التغليظ.

كذلك رفع البصر في الصلاة، فقد قال ﷺ: " ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال: ليستهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم ".

وقال ﷺ: " أما يخشى أحدكم أو لا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار ".

فمن اتباع الهوى وإفساد الدين أن ينظر الإنسان من جانب ويدع الجانب الآخر، بل يتهجم على من عمل بمقتضاه، ويصفه بأشنع الأوصاف.

واعلم أن لمثل ما نحن بصدده من اللين والشدة أمثلة في الدين كثيرة، نكتفي منها بذكر مثالين:

الأول، الغيبة:

فقد ورد التَّهْيُّ الشَّدِيدُ عنها، لكن هذا ليس في كل الأحوال، فقد ثبت أن النبي ﷺ ذكر أناساً في مغيبهم بما يكرهون، فهذا ليس تعارضاً، لكن هذه تكون نصيحة، وبيان لحال من دعت الحاجة إلى بيان حاله، وغير ذلك مما يُخرج ذكر الشخص إذا ذكر بما يكره عن الغيبة المذمومة. وقد قال أهل العلم: لا غيبة لفاسق، كذلك من خلع جلباب الحياء فلا غيبة له، بل قد قال ابن القيم رحمه الله: الغيبة إذا خرجت مخرج النصيحة لله ولرسوله وللمسلمين فهي من أقرب القربات وأفضل الحسنات أو كلاماً قريباً من هذا.

الثاني من الأمثلة التي تشبه موضوع بحثنا هذا؛

الهدية:

فقد ورد عنه ﷺ أنه يقبلها ويأمر بقبولها، وورد أيضاً أنه يردها وأهل العلم يجمعون بين مثل هذه الأحاديث التي يُظنُّ أنها متعارضة وليست كذلك، فلا بد من مراعاة هذا، وهو من جنس موضوعنا، ويحتجون أيضاً بالصحابي الذي تكلم بالصلاة على التساهل.

فالصحابي الذي تكلم في الصلاة هو كذلك لا يدري أنه لا يحل الكلام فيها، لأنهم كانوا يتكلمون فيها في أول الأمر، حتى نُهوا عن ذلك ولم يبلغه النهي، فحَسُنَ تعليمه برفق، فلو تكلم اليوم إنسان في الصلاة، هل يكون مثل هذا، فلا ينتهر ولا يغلظ عليه؟ فلا بد من معرفة تباين الأحوال لتغاير صور مثل هذه الأحكام.

أما اليهودي، فالنبي ﷺ جاء إليه يدعو إلى الإسلام. ومن استدل بهذا على مدهانة العصاة ومجالستهم وموادتهم فضلاً عن الكفار، فقد أعظم الفرية على الدين، وكذب على النبي ﷺ. فقد كان اليهودي في التزع، فدعاه ﷺ إلى الإسلام فأسلم، وكان هذا عمله ﷺ يأتي المشركين وأهل الكتاب، ويدعوهم إلى الله، وليس هو يؤادهم ويأنس بمجالستهم، هذا لا يقوله مسلم، كيف وقد أنزل الله عليه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية. وهو يقول: " اللهم لا تجعل لفاجر ولا لفاسق عليّ يداً أو نعمة فيوده قلبي "(٨).

وَلَمْ يُفْتَرِ أَنْ يَقُولَ: إِنْ مُوسَى زَارَ فِرْعَوْنَ. وما هي من الظالمين ببعيد.

إن أمر الناس في هذا الزمان عجيب، كلُّ يذكر بول الأعرابي في المسجد، وكلُّ يذكر زيارة النبي ﷺ لليهودي، هكذا يسمونها زيارة، ولا يذكرون الداعي لذلك. فهم يفهمون فهموا متناسب مع انحرافهم، بل يُكَيِّفُونَ أفهامهم على ذلك، ولا يطبقون البغض في الله والمعاداة فيه، فيذكرون هذه القصص دفعاً للحق، لأنهم هم بأنفسهم مستحقين من الملامة بقدر انحرافهم. هذا هو السرّ لذلك يحاولون إبعاد هذا الجانب من الدين وتلب من عمل به.

وقد أخبر النبي ﷺ أن أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله، ولو أردنا أن نذكر كلام النبي ﷺ وكلام الصحابة والعلماء بعدهم وأفعالهم مع الكفار والعصاة من المسلمين من البغض والمهجر؛ لطال المقام، وذلك والله الحمد مشهور ومعروف لكن يتعالمون عنه.

^٨ أورده ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى: " لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ الآية. وعزاه إلى أحمد العسكري وسعيد بن منصور في سننه من طريق هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. وهشيم مدلس وقد عنعن. وأبو بشر مجهول حاله. وأورده ابن كثير والسيوطي في الدر المنثور من طرق لا تصلح للحجية لضعف في بعض رجال سندها.

ولتعلم أن من جعل التغليظ والهجر إنما يحصل نتيجة الجهل بالدين، أو لاختلاف طبائع الناس وأمزجتهم، أنه مفتر وكاذب.

نعم، إذا ثبت أن أحداً يزيد في البغض عن الحد الشرعي، مثل أن يهجر المسلم أخاه المسلم فوق ثلاث، هجراً غير دينياً، كأن يكون بينه وبينه شيء مما يكون بين الناس، فهذا منهى عنه، لأن هذا في أمور خاصة ودينية، ليست حقاً لله.

وهذا هو الذي ورد النهي فيه عن التهاجر فوق ثلاث، والصحيح أن زماننا هذا زمان المداينة والمصانعة والملاينة.

وقد قال ابن القيم رحمه الله: وليس الدين بمجرد ترك المحرمات الظاهرة، بل القيام مع ذلك بالأمر المحبوبة لله. وأكثر الدينين لا يعثون إلا بما شاركهم فيه عموم الناس، وأما الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والنصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله وكتابه ودينه، فهذه الواجبات لا تخطر ببالهم فضلاً عن أن يريدوا فعلها فضلاً عن أن يفعلوها. وأقل الناس ديناً وأمقتهم عند الله من ترك هذه الواجبات، وإن زهد في الدنيا جميعها، وقل أن يرى فيهم من يحمر وجهه، ويتمعر في الله، ويغضب لحرماته، ويبدل عرضه لنصرة دينه. وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء. انتهى.

انظر قوله يحمر وجهه ويتمعر في الله ويغضب لحرماته.

قال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله بعد أن ذكر كلام ابن القيم هذا، قال: فلو قُدِّرَ أن رجلاً يصوم النهار ويقوم الليل ويزهد في الدنيا كلها، وهو مع هذا لا يغضب لله ولا يتمعر وجهه ولا يحمر، فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، فهذا الرجل من أبغض الناس عند الله، وأقلهم ديناً، وأصحاب الكبائر أحسن عند الله منه. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومن عُرفَ منه التظاهر بترك الواجبات، أو فعل المحرمات، فإنه يستحق أن يهجر، ولا يسلم عليه تعزيراً له على ذلك حتى يتوب. انتهى.

ولما ترك غالب الخلق اليوم هذا الجانب العظيم من الدين، ودخلوا مداخل لا تُرضي الله ورسوله، استخدمهم الشيطان في مقاومة ذلك ودفعه وإبطال وتهجين من تمسك به على حسبه، ورميه بالجهالة والضلالة والشدة، وغير ذلك، فالله المستعان.

وحتى أقارب الإنسان ورحمه إذا كانوا كفاراً أو فجاراً، يعني مسلمين عصاة، فإنه يقيم أمر الله عليهم من البغض والمهجر.

قال ابن حجر في فتح الباري: قال ابن أبي جمرة: تكون صلة الرحم بالمال، والعون على الحاجة، وبدفع الضرر، وبطلاقة الوجه والدعاء، والمعنى الجامع؛ إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر، بحسب الطاقة... ثم قال: وهذا إنما يستمر إذا كان أهل الرحم أهل استقامة، فإن كانوا كفاراً أو فجاراً فمقاطعتهم في الله هي صلتهم، بشرط بذل الجهد في وعظهم، ثم إعلامهم إذا أصروا أن ذلك - يعني بغضه لهم وهجره إياهم - بسبب تخلفهم عن الحق، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهور الغيب أن يعودوا إلى الطريق المثلى. انتهى.

تأمل كلام أهل العلم، ﴿وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾. واحذر كل الحذر ممن يتكلم في الدين برأيه وهواه فإنه فتنة لكل مفتون.

ولا تعجب من معاداة الناس لأهل الحق، وتغييرهم عنهم، وتشنيعهم عليهم، فقد قال ابن القيم رحمه الله: ولا يذوق العبد حلاوة الإيمان، وطعم الصدق واليقين، حتى تخرج الجاهلية كلها من قلبه. والله لو تحقق الناس في هذا الزمان ذلك من قلب رجل لرموه عن قوس واحدة، وقالوا: مبتدع ومن دعا البدع فإلى الله المشتكى وهو المستول الصبر والثبت فلا بد من لقائه ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى﴾، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ انتهى.

الرابعة؛ رطانة الأعاجم:

يحتجون على هذه بحجج واهية كغيرها، وأعظم حجة عندهم قولهم: " من تعلم لغة قوم آمن مكرهم ". بعضهم يجعل هذا حديثاً للنبي ﷺ، وبعضهم يحتج بذلك ليقنع منازعه، ولا يدري هل هو من كلام النبي ﷺ، أم من كلام غيره، وهل هو صواب، أم خطأ. فالمهم عنده دفع منازعه ولا هم له غير ذلك.

الثانية من حججهم؛ أن النبي ﷺ أمر بعض الصحابة بتعلم لغة الكفار.

الثالثة؛ أن النبي ﷺ قال: " سنا " وهذه كلمة غير عربية.

فالجواب: أن هذا كله سراب يحسبه الظمآن ماء. فالحجة الأولى قولهم من تعلم لغة قوم أمن مكرهم.

أولاً: ليس هذا من كلام النبي ﷺ، وقد قال ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار".

بل قال ﷺ في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "من يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية فإنه يورث النفاق" ذكره شيخ الإسلام في "اقتضاء الصراط المستقيم"، وذكر أيضاً حديث عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من كان يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية فإنه يورث النفاق" (٩).

وحسبك بأمر يورث النفاق شراً.

كذلك فقد نهي عمر رضي الله عنه عن رطانة الأعاجم، وقال أيضاً: ما تعلم الرجل الفارسية إلا خب ولا خب رجل إلا نقصت مروءته.

وقد سمع محمد بن سعد بن أبي وقاص قوماً يتكلمون بالفارسية فقال: ما بال المجوسية بعد الحنيفية.

كذلك فإن تعلم لغة الكفار تشبهاً بهم باللسان، وقد نهانا ﷺ عن التشبه بهم وقال: "من تشبه بقوم فهو منهم".

ثانياً: هؤلاء الذين تعلموا لغة الأعاجم هم الذين وقعوا في مكرهم قال تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ فقد تعلموا علومهم، وتشرَّبَتْها قلوبهم، وفيها من فساد الاعتقاد، ومن جعل الدنيا هي الغاية، ومن مدح الكفار ومودعهم، ومن الصور المحرمة وغير ذلك من الباطل، مما لا يحفى. فأين الأمان من مكرهم؟

ثالثاً: هذا الكلام غير صحيح ولا مستقيم، فإن الأمان من مكر الناس ليس سببه معرفة لغتهم، فالناس يمكر بعضهم ببعض ولغتهم واحدة، كذلك فإن الأمان من المخاوف إنما هو بطاعة الله، والتوكل عليه، فهو سبحانه يحمي عبده المؤمن ويحفظه ممن كاده ومكر

^٩ قال الحاكم في المستدرک: عمر (يعني ابن هارون) كذبه ابن معين وتركه الجماعة... وبقيّة الأحاديث صحيحة [الحكم على الأحاديث، نشر في صفحة منفصلة مرفقة بالرسالة] (منبر التوحيد والجهاد).

به، قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُجْرِبُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾، فمحمّد ﷺ مكر به قومه ولم يمنع ذلك عند معرفته لغتهم، ولكن نفعه دفع الله عنه وحمايته له.

الحجة الثانية؛ قوله أن النبي ﷺ أمر بعض الصحابة بتعلم لغة الكفار.

والجواب أن يقال: نعم أمر النبي ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب اليهود ليقراً له ويكتب له ذلك، حيث لم يأمن من اليهود عليه، فهذه كما ترى ضرورة عظيمة في الدين، ثم إنه أمر واحداً فقط، فهل يجعل ذلك دليلاً لما أجملت الأمة عليه اليوم إلا أقل الناس؟

الحجة الثالثة: قول النبي ﷺ: "سنا" وهو بلسان الحبشة "حسن".

والجواب: أنه ﷺ قال ذلك لأُمّ خالد بنت سعيد بن العاص، وكانت صغيرة قد وُلدت بأرض الحبشة لما هاجر أبوها فكساها النبي ﷺ قميصاً وقال: يا أم خالد هذا "سنا" يعني حسن. وليس فيه حجة لتعلم لغة الأعاجم. فقد ذكر أهل العلم أنه لا بأس بالكلمة والكلمتين لحاجة، لكن المنهي عنه تعلم اللغة واعتيادها...

أخيراً:

ليعلم الناظر في هذا البحث أننا ننهي أشدّ النهي عن الغلو في الدين والتشديد فيه، لكن الذي ننهي عنه هو الغلو الحقيقي والتشديد الحقيقي، وهو ما زاد عن الحدود الشرعية، لا على ما يطلق المتأخرون.

والحمد لله ربّ العالمين

كتبه

عبد الكريم بن صالح الحميد

١٤٠٧ هجرية